

# مَكَانَةُ الصَّحِيْحَيْنِ

## |الْحَلْقَةُ الثَّانِيَةُ|

للدكتور خليل ملا حاطر

وقال ابن الصلاح — رحمه الله — في المقدمة : ثم إن هذه التخاريج المذكورة على الكتابين يستفاد منها فائدتان : إحداها على الإسناد . والثانية : الزيادة في قدر الصحيح ، لما يقع فيها من ألفاظ زائدة ، وتنات في بعض الأحاديث ثبتت صحتها بهذه التخاريج ، لأنها واردة بالأسانيد الثابتة في الصحيحين أو أحدهما ، وخارجة من ذلك المخرج الثابت ، والله أعلم<sup>(١)</sup> .

والمستخرجات أكثرها كانت على الصحيحين ، وليس لها هاتان الفائدتان أو الثلاث فحسب بل لل المستخرجات فوائد أخرى غيرها وقد تكون أهم مما ذكره ابن الصلاح والنwoي — أحياناً — وقد ذكرها الحافظ ابن حجر رحمه الله ونقلها السيوطي والصنعاني .

وللمستخرجات فوائد أخرى لم يتعرض أحد منهم لذكرها .

إحداها : عدالة من أخرج له فيه ، لأن المخرج على شرط الصحيح يلزمـه أن لا يخرج إلا عن ثقة عنده ، فالرجال الذين في المستخرج ينقسمون أقساماً : فنهم من ثبت عدالته قبل هذا المخرج فلا كلام فيهم ، ومنهم من طعن فيه غير هذا المخرج فينظر في ذلك الطعن : إن كان مقبولاً قادحاً فيقدم ، وإلا فلا ، ومنهم من لا يعرف لأحد قبل هذا المخرج فيه توثيق ولا تجريح ، فتخرـيج من يشترط الصحة لهم ينقلـهم عن درجة من هو مستور إلى درجة من هو موثق ، فيستفاد من ذلك صحة أحاديثـهم التي يروونـها بهذا الإسنـاد ، ولو لم تكنـ في ذلك المستـخرج .

الثانية : ما يقع فيها من حديث المدلسين بتصریح السماع ، وهو في الصحيح بالمعنى ، فقد قدمنا أنا نعلم في الجملة أن الشیخین اطلاعاً على أنه مما سمعه المدلس عن شیخه ، لكن ليس اليقین كالاحتمال ، فوجود ذلك في المستخرج بالتصريح ينفي أحد الاحتمالين .

الثالثة : ما يقع فيها من حديث المحتاطین عمن سمع منهم قبل الاختلاط وهو في الصحيح من حديث من اختلط ، ولم يبين هل سماع ذلك الحديث منه في هذه الروایة قبل الاختلاط أو بعده .

الرابعة : ما يقع فيها من التصریح بالأسماء المبهمة والمهملة<sup>(۲)</sup> في الصحيح ، في الاسناد أو في المتن .

الخامسة : ما يقع فيها من التمیز للمن الحال به على المتن الحال عليه ، وذلك في كتاب مسلم كثير جداً . فإنه يخرج الحديث على لفظ بعض الرواية ، ويحيل باقي الفاظ الرواية على ذلك اللفظ الذي يورده ، فتارة يقول « مثله » فيحمل على أنه نظيره ، وتارة يقول « نحوه » أو « معناه » فيحمل على أن فيها مخالفة بالزيادة والنقص ، وفي ذلك من الفوائد ما لا يخفى .

السادسة : ما يقع فيها من الفصل للكلام المدرج في الحديث مما ليس من الحديث .

السابعة : ويكون في الصحيح مفصل ، ويكون في أصل الصحيح موقوفة ، أو كصورة الموقوفة .

إلى أن قال : فكملت فوائد المستخرجات بهذه الفوائد التي ذكرناها عشرأً<sup>(۳)</sup> . اهـ

وقال الحافظ أيضاً : وكل علة أعل بها حديث في أحد الصحيحين جاءت روایة المستخرج سالمة منها . فهي من فوائده وذلك كثير جداً<sup>(۴)</sup> .

### أهم المستخرجات :

لقد ألف عدد من الحفاظ المتقدمين مستخرجات على الصحيحين . فبعضهم اقتصر على البخاري وبعضهم اقتصر على مسلم وبعضهم ألف عليها سواء في مؤلف واحد أو في مؤلفين مستقلين .

ومن هذه المستخرجات : المستخرج للحافظ أبي بكر أحمد بن إبراهيم ابن إسماعيل ( الإسماعيلي ) .

ومستخرج الحافظ أبي أحمد محمد بن أبي حامد أحمد بن الحسين « الغطريفي » .

ومستخرج الحافظ أبي عبدالله محمد بن العباس المعروف « بابن أبي ذهل » .

ومستخرج الحافظ أبي بكر أحمد بن موسى ( بن مردوه ) الاصبهاني .

ومستخرج الحافظ البرقاني .

خمستهم على البخاري .

ومستخرج الحافظ « أبي عوانة » يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الاسفرايني .

ومستخرج الحافظ أبي جعفر أحمد بن حمدان الحيري .

ومستخرج الحافظ أبي بكر محمد بن محمد بن رجاء النيسابوري الاسفرايني وهو متقدم يشارك مسلماً في أكثر شيوخه .

ومستخرج الحافظ أبي بكر محمد بن عبدالله بن محمد بن زكريا الشيباني النيسابوري « الجوزي » .

ومستخرج الحافظ أبي حامد أحمد بن محمد بن شارك المروي « الشاركي » .

ومستخرج الحافظ أبي الوليد حسان بن محمد بن أحمد بن هارون القزويني . القرشي الأموي .

ومستخرج الحافظ أبي عمران موسى بن العباس بن محمد « الجوني » .

ومستخرج الحافظ أبي النصر محمد بن محمد بن يوسف « الطوسي » .

ومستخرج الحافظ أبي سعيد أحمد بن أبي بكر محمد بن الحافظ أبي عثمان سعيد الحيري .

ومستخرج الحافظ أبي الفضل أحمد بن سلمة النيسابوري البزار رفيق مسلم في  
الرحلة إلى بلخ والبصرة .

ومستخرج الحافظ أبي محمد أحمد بن محمد بن إبراهيم الطوسي البلاذري .

ومستخرج الحافظ أبي محمد قاسم بن اصبع البهاني القرطبي .

وهذه الآثنا عشر كلها على صحيح مسلم .

ومستخرج الحافظ أبي نعيم أحمد بن عبدالله الاصفهاني .

ومستخرج الحافظ أبي عبدالله محمد بن يعقوب المعروف « بابن الأخرم » .

ومستخرج الحافظ أبي ذر الغوري .

ومستخرج الحافظ أبي محمد الحسن بن أبي طالب البغدادي المعروف  
« بالخلال » .

ومستخرج الحافظ أبي علي الحسن بن محمد بن أحمد « الماسرجسي » .

ومستخرج الحافظ أبي مسعود سليمان بن ابراهيم الاصبهاني المليحي .

ومستخرج الحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن محمد « منجويه » .

ومستخرج الحافظ أبي بكر أحمد بن عبدالان بن محمد الشيرازي .

ومستخرج الحافظ أبي بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي  
« البرقاني » .

وهو لواء التسعة على كل منها في كتاب مستقل .

أما مستخرج الحافظ أبي بكر بن عبدالان الشيرازي فهو في مؤلف واحد<sup>(٥)</sup> .

والله أعلم .

أما ما ألف عليهما من الشروح والتعليقات والحواشي والختصرات والمستدركات  
فكثير يعلمه ويعرفه أهل العلم .

## مثالان من المتقد عليةا والجواب عليةا .

لقد مر قول ابن حزم : وما وجدنا للبخاري ومسلم في كتابيهما شيئاً لا يحتمل مخرجاً إلا حديثين ، لكل واحد منها حديث . فذكر عن البخاري حديث شريك عن أنس في الإسراء أنه قبل أن يوحى إليه . والحديث الثاني عند مسلم وهو حديث عكرمة بن عامر عن أبي زميل عن ابن عباس — وهو قصة أبي سفيان رضي الله عنه .

وسوف نجيب عن هذين الحديثين بإذن الله تعالى .

أما الحديث الأول . فقد قال البخاري رحمه الله : حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثني سليمان عن شريك بن عبد الله أنه قال : سمعت ابن مالك يقول : ليلة أسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه — وهو نائم في المسجد الحرام فقال أوثهم : أيهم هو ؟ فقال أوسطهم : هو خيرهم ، فقال أحدهم : خذوا خيرهم ، فكانت تلك الليلة فلم يرهم ، حتى أتوه ليلة أخرى فيما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه — وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم ، فلم يكلموه ، حتى احتملوه فوضعوه عند بئر زمزم فتولاه منهم جبريل ، فشق جبريل ما بين نحره إلى لبته ... فذكر شق الصدر — ثم عرج به إلى السماء .. ثم ذكر قصة المعراج إلى السماوات السبع وفرض الصلاة وما كان بينه وبين موسى عليها السلام .

وقد أخرجه البخاري<sup>(٦)</sup> في كتاب التوحيد .. باب ما جاء في قوله عز وجل « وكلم الله موسى تكلما » .

ووجه الاعتراض على هذا الحديث قوله « قبل أن يوحى إليه » فظن ابن حزم أن المعراج كان قبل البعثة ، وما قاله ابن حزم مدفوع بما سند كره إن شاء الله .

فقد قال الحافظ في الفتح<sup>(٧)</sup> عند قوله « فلم يرهم » أي بعد ذلك . « حتى أتوه ليلة أخرى » ولم يعين المدة التي بين الجيدين ، فيحمل على أن الجيء الثاني كان بعد أن أوحى إليه ، وحيثئذ وقع الاسراء والمعراج — وقد سبق بيان الاختلاف في ذلك عند شرحه<sup>(٨)</sup> — وإذا كان بين الجيدين مدة ، فلا فرق في ذلك بين أن تكون

تلك المدة ليلة واحدة أو ليالي كثيرة ، أو عدة سنين ، وبهذا يرتفع الإشكال عن رواية شريك ويحصل به الوفاق أن الإسراء كان في اليقظة بعد البعثة قبل الهجرة ، ويسقط تشنيع الخطابي وابن حزم وغيرهما بأن شريكاً خالفاً للاجماع في دعواه أن المعراج كان قبل البعثة . وبالله التوفيق .

وأما ما ذكره بعض الشرح أنه كان بين الليلتين اللتين أتاه فيما الملائكة سبع وقيل ثمان وقيل تسع وقيل عشر وقيل ثلاث عشرة فيحمل على إرادة السنين لا كما فهمه الشارح المذكور أنها ليال ، وبذلك جزم ابن القيم في هذا الحديث نفسه . وأقوى ما يستدل به أن المعراج بعد البعثة قوله في هذا الحديث نفسه أن جبريل قال لباب السماء إذ قال له أبعث ؟ قال : نعم ، فإنه ظاهر في أن المعراج كان بعد البعثة فيتعين ما ذكرته من التأويل . اهـ قلت وقد تكرر هذا القول عند كل سماء .

وأما دعواهم تفرد شريك في هذا الحديث فقد أجاب الحافظ في الفتح <sup>(٩)</sup> عن ذلك بقوله : وفي دعوى التفرد نظر فقد وافقه « كثير بن حبيب » بمعجمة ونون مصغر — عن أنس كما أخرجه سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي في « كتاب المغازي » من طريقه <sup>(١٠)</sup> . اهـ

وعلى هذا فالذي أنكره ابن حزم هو أن يكون المعراج قبل البعثة ، بينما الحديث يدل على مسائلتين كونه صلى الله عليه وسلم رأى الملائكة — وهو نائم — والثانية هي المعراج بعد البعثة وفيها شق الصدر . وبهذا اندفع قول ابن حزم رحمة الله ، وبأن أن ما من حديث في الصحيحين أعلم إلا ووجد الدليل على سلامته وصحته وخلوه ، ولله الحمد والمنة .

أما الحديث الثاني وهو قول أبي سفيان .

فقد أخرجه مسلم فقال : حدثني عباس بن عبد العظيم العنزي وأحمد بن جعفر المعيري قالا : حدثنا النفر « وهو ابن محمد البمامي » حدثنا عكرمة ( ابن عمار ) حدثنا أبو زمبل حدثني ابن عباس قال : كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه ، فقال للنبي صلى الله عليه وسلم : يا نبي الله ثلاثة أعطينيهن قال :

« نعم » قال : عندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوجكها قال « نعم » — قال : ومعاوية تجعله كتابا بين يديك قال « نعم » قال : وتومرني حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين ، قال « نعم » الحديث (١١).

قال النووي رحمه الله في شرحه لهذا الحديث : (١٢) واعلم أن هذا الحديث من الأحاديث المشهورة بالإشكال . ووجه الإشكال أن أبا سفيان إنما أسلم يوم فتح مكة ، سنة ثمان من الهجرة ، وهذا مشهور لا خلاف فيه ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد تزوج أم حبيبة قبل ذلك بزمان طويل . قال أبو عبيدة وخليفة بن خياط وابن البرقي والجمهور : تزوجها سنة ست ، وقيل : سنة سبع .... وقال ابن حزم : هذا الحديث وهم من بعض الرواة ، لأنه لا خلاف بين الناس أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج أم حبيبة قبل الفتح بدهر وهي بأرض الحبشة وأبوها كافر . وفي رواية عن ابن حزم أيضا : أنه قال : موضوع والآفة فيه من عكرمة بن عامر الراوي عن أبي زميل .

وأنكر الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله هذا على ابن حزم وبالغ في الشناعة عليه ، قال : وهذا القول من جسارتة ، فإنه كان هجوماً على تخطئة الأئمة الكبار وإطلاق اللسان عليهم . ولا نعلم أحداً من أئمة الحديث نسب عكرمة بن عامر إلى وضع الحديث ، وقد وثقه وكيع وبيهقي بن معين وغيرهما ، وكان مستجاب للدعوة .

قال : وما توهمه ابن حزم من منافاة هذا الحديث لتقدير زواجهها غلط منه وغفلة ، لأنه يحتمل أنه سأله تجديد عقد النكاح تطلياً لقلبه ، لأنه كان ربما يرى عليها غضاضة من رياسته ونسبه أن تزوج بنته بغير رضاه ، أو أنه ظن أن اسلام الأب في مثل هذا يقتضي تجديد العقد . وقد خفي وأوضح من هذا على أكبر مرتبة من أبي سفيان من كثر علمه وطالت صحبته . هذا كلام أبي عمرو رحمه الله .

وليس في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم جدد العقد ، ولا قال لأبي سفيان : أنه يحتاج إلى تجديده ، فعلله صلى الله عليه وسلم أراد بقوله « نعم » أن مقصودك يحصل وإن لم يكن بحقيقة عقد . والله أعلم . اهـ

وقال محمد بن إبراهيم الوزير في « تنقیح الأنوار »<sup>(١٣)</sup> : قد رد الحافظ على ابن حزم ما ذكره ، وجمع ابن كثير الحافظ جزءاً مفرداً في بيان ضعف كلامه ... « وقال الحافظ في الإصابة<sup>(١٤)</sup> في معرض رده على ابن الأثير قوله « وهو وهم من بعض الرواة » : وفي جزمه بكونه وهم نظر ، فقد أجاب بعض الأئمة باحتمال أن يكون أبو سفيان أراد تجديد العقد .

قلت : وأقوى الردود — عندي . والله أعلم — ردان ذكرهما ابن كثير وابن القيم ومحمد بن إبراهيم الوزير . أما الأول : فقد ثبت في الصحيحين وغيرهما أن أم حبيبة أم المؤمنين بنت أبي سفيان — واللفظ للبخاري<sup>(١٥)</sup> — قالت : يا رسول الله انكح أختي بنت أبي سفيان — وعند مسلم : عزة — فقال : أو تحبين ذلك ؟ فقلت : نعم ، لست لك بمحلية ، وأحب من شاركتني في خير أختي ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن ذلك لا يحل لي ، قلت : فإنما نحدث أنك تريدين أن تنكح بنت أبي سلمة — وفي رواية عندهما — درة بنت أبي سلمة — قال : بنت أم سلمة ؟ قلت : نعم ، فقال : لو أنها لم تكن ربيبي في حجري ما حلت لي ، إنها لابنة أخي من الرضاعة ، أرضعني وأبا سلمة ثوبية ... » وفي لفظ : قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك في بنت أبي سفيان ؟ فقال : فأفعل ماذا ؟ قالت : تنكحها ، قال : أو تحبين ذلك ؟ ... الحديث بلفظه .

وقال ابن كثير<sup>(١٦)</sup> : والأحسن في هذا أنه أراد أن يزوجه ابنته الأخرى عزة ، لما رأى في ذلك من الشرف له ، واستعان بأختها أم حبيبة — كما في الصحيحين — وإنما وهم الراوي في تسميتها أم حبيبة .

وزاد ابن القيم<sup>(١٧)</sup> — بعد أن ذكر بنحو قول ابن كثير : وقالت طائفة : بل الحديث صحيح ولكن وقع الغلط والوهم من أحد الرواة في تسمية أم حبيبة ، وإنما سأله أن يزوجه أختها عزة<sup>(١٨)</sup> ، ولا يبعد خفاء التحرير للجمع عليه ، فقد خفي ذلك على ابنته وهي أفقه منه وأعلم .. ثم ذكر الحديث الذي ذكرناه ثم قال : فهذه هي التي عرضها أبو سفيان على النبي صلى الله عليه وسلم فسماها الراوي من عنده أم حبيبة .

فعلى هذا يكون الخطأ في لفظ من الحديث وهو أم حبيبة — وصوابه : عزة .

لكن نقل ابن القيم رحمه الله ما يزيل هذا الاشكال ويرفع الوهم ويستقيم لفظ الحديث الأول ولا يتعارض بل يتفق كل الاتفاق مع حدث أم حبيبة رضي الله عنها — الذي ذكرناه قبل قليل — وذلك قوله : **وَقَدْ بَلَ كَانَتْ كَنِيْتَهَا أَيْضًا أَمْ حَبِيبَةَ ، فَإِنْ صَحَّتْ كَنِيْتَهَا بِأَمْ حَبِيبَةَ أَيْضًا فَقَدْ زَالَ كُلُّ إِشْكَالٍ وَيَكُونُ الْمَرَادُ عَزَّةً لَا رَمْلَةً — وَهِيَ أَمُّ الْمُؤْمِنِينَ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .**

فتؤول الحديث بما يتفق مع جلالة العلماء وثقتهم أولى من الجسارة والهجوم على رميهم بالكذب فيما أمكن — والله أعلم .

وأما قول ابن حزم انه موضوع والآفة من عكرمة بن عامر . فهذا في غاية البعد والتسرع في الحكم . وليست هذه هي الفلتة الوحيدة من ابن حزم ، فمن اطلع على كتابه الحلى وجد سلاطة لسانه وفحشه في قوله وجرأته في الطعن بالأئمة الكبار الذين رفعهم الله وأعلى مراتبهم وطهرهم من بذاءة لسانه وجسارتة .

وعكرمة بن عامر هو : العجلي الحنفي اليhamي أبو عامر البصري روى عنه شعبة والثورى ووكيع وبحيى القطان وابن المبارك وابن مهدي ... وآخرون كثيرون . قال الفضل بن زياد : سألت أبا عبدالله — يزيداً أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ — هل كان باليمامة أحد يقدم على عكرمة اليhamي ، مثل أَيُوبَ بْنَ عَتَّبَةَ وَمَلَازِمَ بْنَ عَمْرَو وَهُؤْلَاءِ ؟ فقال : عكرمة فوق هؤلاء .

ثم قال : روى عنه شعبة أحاديث . وقال معاوية بن صالح عن يحيى بن معين : ثقة ، وقال : الغلاي عن يحيى : ثبت . وقال : كان أمياً وكان حافظاً ، وقال علي بن المديني : كان عكرمة عند أصحابنا ثقة ثبتاً ، وقال العجلي : ثقة ، وقال الأجري عن أبي داود : ثقة ، وفي حديثه عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ، — قلت : وليس في سند هذا الحديث يحيى إنما في سنته سماع ، وقال النسائي : ليس به بأس إلا في حديث يحيى بن أبي كثير ، وقال الساجي : صدوق وثقة أحمد وبحيى — إلا أن يحيى بن سعيد ضعفه في أحاديثه عن يحيى بن أبي كثير .

وقال : عكرمة بن عمار ثقة عندهم . وروى عنه ابن مهدي ما سمعت فيه إلا خيرا .

وقال في موضع آخر : هو أثبت من ملازم ، وهو شيخ أهل اليمامة ، وقال علي بن محمد الطنافسي ثنا وكيع عن عكرمة بن عمار وكان ثقة . وقال إسحق بن أحمد بن خلف البخاري : ثقة روى عنه الثوري . وقال الدارقطني : ثقة ، وقال ابن عدي : مستقيم الحديث إذا روى عنه ثقة ، وذكره ابن حيان في الثقات . وقال يعقوب بن شيبة : كان ثقة ثبتا . وقال ابن شاهين في الثقات : قال أحمد بن صالح : أنا أقول إنه ثقة واحتج به وب قوله . وقال عاصم بن علي : كان مستجاب الدعوة . وروى عن الهرemasis وله صحابة . فهو تابعي رحمه الله . <sup>(١٩)</sup>

فبان ثقة وجلاله عكرمة الذي ادعى ابن حزم — باطلًا — ما ادعى . ويكتفيه روایة شعبة والثوری عنه . رحمهم الله .

وبان بالذى نقلته صحة الحديث والحمد لله واندفع قول ابن حزم بأنه ما وجد للبخاري ومسلما في كتابيهما شيئا لا يتحمل مخرجا إلا هذين الحديثين . فقد وجدنا لهما مخرجاً أيضاً والحمد لله . واتضح بأنه ما من حديث أعلم إلا وجد الدليل على سلامته وصحته وخلوه .

### الصحيحان لم يستوعبا الصحيح :

ظن بعض الجهال من لا علم لهم بالحديث أن جمهور العلماء يشرون إلى الاكتفاء بالصحيحين . وأن الصحيحين استوعبا الحديث الصحيح . وهذا عدا عن كونه جهلا من قائله وأنه لا دراية له بما صح عن علماء الحديث فضلاً عما صح من الحديث ، فإنه أيضاً يتناقض مع ما قاله الشيوخان أنفسهما ، وما قاله علماء الحديث .

قال ابن الصلاح <sup>(٢٠)</sup> — رحمه الله — لم يستوعبا الصحيح في صحيحيهما ، ولا التزما ذلك ، فقد رويانا عن البخاري أنه قال : ما أدخلت في كتاب الجامع إلا ما صح ، وتركت من الصحاح علال الطول .

وروينا عن مسلم أنه قال : ليس كل شيء عندي صحيح وضعيته ه هنا — يعني في كتابه الصحيح — إنما وضعيته ه هنا ما أجمعوا عليه . قلت « ابن الصلاح » أراد — والله أعلم — أنه لم يضع في كتابه إلا الأحاديث التي وجد عنده فيها شرائط الصحيح الجماع عليه ، وإن لم يظهر اجتماعها في بعضها عند بعضهم . اهـ قلت : انظر معنى قوله « ما أجمعوا عليه » تدريب الرواية فقد نقل خلاف هذا أيضاً<sup>(٢)</sup> .

وقد قال أحد الحفاظ قوله انتقد عليه من الحفاظ بعد فحواه « قل ما يفوتك البخاري ومسلماً مما يثبت من الحديث . وهذا القول في غاية الغرابة منه رحمه الله ، ويرده أقوال الأئمة المتقدمين ومن جملة ما يرده قوله البخاري نفسه .

قال ابن الصلاح : ثم إن أبا عبدالله بن الأخرم الحافظ قال : قل ما يفوتك البخاري ومسلماً مما يثبت من الحديث — يعني في كتابيهما — ولقائل أن يقول : ليس ذلك بالقليل ، فإن المستدرك على الصحيحين للحاكم أبي عبدالله ، كتاب كبير يشتمل مما فاتهما على شيء كثير ، وإن يكن عليه في بعضه مقال ، فإنه يصفوه منه صحيح كثير .

وقد قال البخاري : « أحفظ مائة ألف حديث صحيح ومائتي ألف حديث غير صحيح » وجملة ما في كتابه الصحيح سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعين حديثاً بالأحاديث المكررة ، وقد قيل إنها باسقاط المكررة أربعة آلاف حديث<sup>(٢١)</sup> .

إن الشيوخين لم يلتزمما أخراج كل ما صحيحة عندهما ، وقد حاول بعض المحدثين من جاء بعدهما إزامهما إخراج أحاديث — على شرطها — لم يخرجها ، وهذا ليس لازماً لها لأنهما ما التزماه . قال الحازمي : وأما البخاري فلم يلتزم أن يخرج كل ما صح من الحديث حتى يتوجه عليه الاعتراض ، وكما انه لم يخرج عن كل من صح حديثه ولم ينسب إلى شيء من جهات الجرح ، وهم خلق كثير يبلغ عددهم نيفاً وثلاثين ألفاً ، لأن تاريخه يشتمل على نحو من أربعين ألفاً وزيادة ، وكتابه في الضعفاء دون سبعاً نافساً ، ومن خرجهم في جامعة دون ألفين . وكذا لم يخرج كل ما صح من الحديث ويشهد لصحة ذلك ، ثم ذكر السندي البخاري يقول :

أحفظ مائة ألف حديث صحيح وأحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح . ثم ذكر قوله « لم أخرج في هذا الكتاب إلا صحيحا وما تركت من الصحيح أكثر ثم ذكر قول إسحق بن راهويه : لو جمعتم كتابا مختصر السنن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « البخاري » فوق ذلك في قلبي فأخذت في جمع هذا الكتاب .

قال الحازمي : فقد ظهر بهذا أن قصد البخاري كان وضع مختصر في الحديث وأنه لم يقصد الاستيعاب لا في الرجال ولا في الحديث ... » <sup>(٤٢)</sup>

وقال النووي <sup>(٤٣)</sup> : وقد ألمتها الدارقطني وغيره إخراج أحاديث على شرطها لم يخرجها وليس بلازم لها لعدم التزامها بذلك . قال : وكذلك قال البيهقي : وقد اتفقا على أحاديث من صحيفة همام ، وانفرد كل واحد منها ، مع أن الإسناد واحد ، قال النووي : لكن إذا كان الحديث الذي تركاه أو أحدهما — مع صحة إسناده في الظاهر — أصلا في بابه ولم يخرجوا له نظيرًا ، ولا يقوم مقامه ، فالظاهر أنها أطلاعا <sup>(٤٤)</sup> فيه على علة ، ومحتمل أنها نسياه ، أو تركاه خشية الإطالة ، أو رأيا غيره يسد مسده » .

وقال العراقي في منظومته :

ولم يعماه ولكن قل ما عن ابن الأخرم منه قد فاتها  
ورد لكن قال يحيى البر لم يفت الخمسة إلا النذر  
وفيه ما فيه لقول الجعفي أحفظ منه عشرة ألف ألف

قال السخاوي : وبالجملة فكتابهما أصح كتب الحديث ، ولكنها لم يعماه أي لم يستوعبا كل الصحيح في كتابيهما ، بل لو قيل : إنها لم يستوعبا مشروطها لكان موجها ، وقد صرحت كل منها بعدم الاستيعاب ، قال البخاري : ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح ، وترك من الصحيح خشية أن يطول الكتاب ، وقال مسلم : إنما أخرجت هذا الكتاب وقت : هو صاحح ، ولم أقل إنه ما لم أخرجه من الحديث فيه ضعيف ثم قال : والحق أنها لم يلتزم حصر الصحيح فيما أودعاه كتابيهما <sup>(٤٥)</sup> .

قلت : وما يرد هذا القول أيضا قول الإمام أحمد رحمه الله : صح سبعمائة ألف وكسر ، وقال : جمعت في المسند أحاديث انتخبتها من أكثر من سبعمائة ألف وخمسين ألفا » <sup>(٢٦)</sup>.

ولهذا قال ابن كثير <sup>(٢٧)</sup> رحمه الله : ثم إن البخاري ومسلم لم يلتزموا إخراج جميع ما يحكم بصحته من الأحاديث ، فإنهما قد صححا أحاديث ليست في كتابيهما كما ينقل الترمذى وغيره عن البخاري تصحيح أحاديث ليست عنده بل في السنن وغيرها » .

نعم يمكن أن يقال ان الصحيحين قد حويا أغلب الأحاديث التي يمكن أن يطلق عليها « أصح الصحيح » باعتبار أن أعلى مراتب الصحة المتفق عليه ، ثم البخاري ثم مسلم .... أما الاحاديث الصحيحة فهي كثيرة والحمد لله في السنن والمسانيد والمصنفات وغيرها .

إن فكرة الاكتفاء بالصحيحين فكرة مغلوبة وخاطئة بل فكرة خطيرة جداً . وذلك بعد أن صار هدفا للنيل والطعن فيها باسم الغيرة والتتجديد والنقد العلمي البناء . ففكرة الاكتفاء بالصحيحين ونقضهما بوجود ما لا يصح فيها أمران متغايران عجبيان . فإذا كان الموضوع فيها — على حد زعم بعض المعاصرين — فمعنى هذا أن الذي تعتمدون عليه يا مسلمون بعد كتاب الله فيه الموضوع المكذوب وهذه دعوة مع خطورتها توقع الشك في قلوب المسلمين .

إن هذه الفكرة هي التي حدت ببعض الكتاب المعاصرين <sup>(٢٨)</sup> أن يدعوا إلى « صحيح عصري يجمع كافة الأحاديث الصحيحة مما لم ترد بالصحيحين ، ويتجنب بعض ما ورد بالصحيحين مما لم يسلم بتصديقه عن الرسول » صلى الله عليه وسلم » بأن طعن فيه من حيث الاستناد أو من حيث المتن ... » وان يظهر آخر فيطالب بتطهير البخاري من الاسرائيليات ويدرك عشرات الأحاديث التي فيها رفع مكانة النبي صلى الله عليه وسلم ومنزلته عند ربها بل يبني أغلب المعجزات حتى المتواتر منها كشق الصدر والمعراج ونبع الماء ...

#### خاتمة البحث :

وبناء على ما نقلته من اتفاق علماء الحديث على أصحية الصحيحين واتفاق

الأمة على ذلك . فيمكنني القول بأن من حاول في السنوات الأخيرة الطعن في الصحيحين أو التهوي من قدرهما — وهم أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى ، وقد تلقاهم علماء الأمة بالقبول ، وأطبقت الأمة على العمل بهما ، فهو مبتدع متبع غير سبيل المؤمنين .

ان علماء الحديث من القرن الثاني وما بعد قد بینوا ما لا تصح نسبته إلى النبي صلی الله عليه وسلم بأسلوب حکیم واضح ليس فيه تعقید ولا تواه ولا غموض ، فقالوا : يعرف الحديث الموضوع بأمور :

١ — إقرار واضحه بأنه وضعه .

٢ — ما يتزلزل منه إقراره .

٣ — بما يؤخذ من حال الراوي ، كأن يكون رافضياً مثلاً والحديث في أهل البيت .

٤ — بما يؤخذ من حال المروي وله وجوه .

أ — الرکة في اللفظ والمعنى ، وقال الحافظ : المدار على رکة المعنى فحيثما وجدت دل ذلك على الوضع .

ب — أن يكون منافياً لدلالة الكتاب القطعية أو السنة المتواترة أو الاجماع القطعي ، أما المعارضة مع إمكان الجمع فلا .

ج — أن يكون خبراً عن أمر جسيم توفر الدواعي على نقله بمحضر الجمع ثم لا ينقله منهم إلا واحد .

د — الإفراط بالوعيد الشديد على الأمر الصغير — أو الوعد العظيم على الفعل الحقير — وهذا يرجع إلى الرکة في المعنى .

ه — أن يكون مخالفاً للعقل ، بحيث لا يقبل التأويل ، ويتحقق به ما يدفعه الحس والمشاهدة <sup>(٢٩)</sup> .

هذا ما ذكره علماء الحديث لبيان الحديث الموضوع المكذوب الذي لا تصح نسبته إلى رسول الله صلی الله عليه وسلم ، فهل فيها كذلك ؟ لا إنما هو التخرص

والهوى والتقليد الأعمى ، ورد ما صح وثبت ، بمجرد مخالفته للعادات الغربية والشرقية الداخلية على المسلمين .

لقد أصبحت العادات الغربية هي المتحكمة في التصحيح والتضعيف ، كما أصبح الفكر الغربي الفيصل في كثير من أمورنا المعاشرية والبيئية والأخلاقية ، نسأل الله تعالى الحفظ والأمان « وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبَعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهُ مَا تَوَلَّ وَنُصْلِهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا »<sup>(٣٠)</sup> إن التهجم على الصالحين هو تجنب على السنة الصحيحة ، وذنب لا يستهان به ، وخطورة عظيمة ، بعد أن اتفق علماء الأمة على تلقينها بالقبول والأخذ بها عملاً وعملاً .

وما أوردناه سواء في أصحيتها أو تقديمها أو الأخذ بها ثم المستخرجات عليها والجواب على ما انتقد عليها يجعل المسلم — بإذن الله تعالى — يشعر بالاطمئنان الكامل بإذن الله أن هذين الكتابين اللذين تلقتهما الأمة بالقبول ، وأطبقت على الأخذ بها بما في الدرجة التي وضعا فيها وحق للعلماء قبولها والعمل بها ، وإن مثل من حاول النيل منها كمثل ما قال الأعشى :

كناطح صخرة يوماً ليوهنا فلم يضرها وأوهى قرنه الوعل  
أو كما قال الحسين بن حميد :

يا ناطح الجبل العالي ليكلمه أشفق على الرأس لا تشدق على الجبل  
أسأله تعالى أن يعيننا على أنفسنا ويجعلنا هداة مهتدين غير ضالين ولا مضلين سلاماً لأوليائه حرباً على أعدائه . نحب بمحبته من أحبه ونعتدي بعداوته من عاده ويجعلنا من أنصار دينه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ويرفع منارها من جديد . ويرزقنا الصدق في القول والاحلاص في العمل . ويغفر لنا ولوالدينا وأزواجنا وأولادنا ومشايخنا ويحفظنا بحفظه . وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

الدكتور خليل إبراهيم ملا خاطر  
نزيل المدينة المنورة

# مَرْاجِعُ الْبَحْث

- ١ — الاصابة للحافظ ابن حجر ط. القاهرة .
- ٢ — احكام الاحكام لابن حزم ط. القاهرة .
- ٣ — احكام القرآن للجصاص ط. القاهرة .
- ٤ — اختصار علوم الحديث لأنب كثير بشرح الباعث الحيث .
- ٥ — إرشاد الفحول للشوكتاني ط. القاهرة .
- ٦ — الباعث الحيث أحمد محمد شاكر ط. محمد أحمد صبيح بالقاهرة .
- ٧ — البداية والنهاية لابن كثير مكتبة النصر بالرياض ومكتبة المعرف بيروت .
- ٨ — التبصرة والذكرة للعربي طبع المغرب .
- ٩ — تدريب الراوي شرح تقريب النووي ت. عبدالوهاب عبد اللطيف ط. ثانية القاهرة .
- ١٠ — التقريب والتيسير للنووي بشرح التدريب .
- ١١ — تنقیح الأنظار — بشرح توضیح الأفکار — لمحمد بن ابراهيم الوزیر .
- ١٢ — التقید والایضاح للحافظ العراقي ط. القاهرة .
- ١٣ — توجیه النظر إلى أصول الأثر لطاهر بن صالح الجزائري الدمشقي ط. المکتبة العلمیة بالمدینة .
- ١٤ — توضیح الأفکار شرح تنقیح الأنظار للصنعاني ط. القاهرة مکتبة الخانجي .
- ١٥ — جواهر الأصول في علم حدیث الرسول للشيخ أبي الفیض محمد الفارسی الشهیر بفصیح الھروی ط. المکتبة العلمیة بالمدینة .
- ١٦ — حجۃ الله البالغة للدهلوی ط. القاهرة .
- ١٧ — الخلاصة في أصول الدين للطیبی ط. القاهرة .
- ١٨ — الرسایل المستطرفة للكتانی ط. کراجی باکستان .
- ١٩ — زاد المعاد في هدی خبر العباد لابن القیم ط. الثالثة بالقاهرة .

- ٢٠ — شرح النخبة للحافظ ابن حجر بهامش لقط الدرر .
- ٢١ — شرح النووي على صحيح مسلم ط. القاهرة .
- ٢٢ — شروط الأئمة الخمسة للحازمي ط. مكتبة القديسي بالقاهرة .
- ٢٣ — صحيح البخاري بشرح فتح الباري .
- ٢٤ — صحيح مسلم بتراجم محمد قواد عبدالباقي ط. عيسى البابي بالقاهرة .
- ٢٥ — فتاوى الإمام النووي ترتيب علاء الدين ابن العطار ط. القاهرة .
- ٢٦ — فتح الباري للحافظ ابن حجر ط. المطبعة السلفية بالقاهرة .
- ٢٧ — فتح الباقي لزكريا الانصاري بأسفل التبصرة والتذكرة طبع المغرب .
- ٢٨ — فتح المغيث للحافظ العراقي .
- ٢٩ — فتح المغيث للحافظ السخاوي ط. القاهرة .
- ٣٠ — فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت ط. القاهرة .
- ٣١ — ما لا يسع المحدث جهله للميانجي ط. بغداد .
- ٣٢ — جموع الفتاوى لابن تيمية جمع عبدالرحمن بن محمد بن قاسم ط. الرياض .
- ٣٣ — مقدمة ابن الصلاح ت. د. نور الدين عتر نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة .
- ٣٤ — مقدمة القسطلاني بشرح نيل الأماني للأبياري ط. المطبعة الميمنية بالقاهرة .
- ٣٥ — المنار المنيف لابن القيم ت. الشيخ عبدالفتاح أبو غدة ط. بيروت .
- ٣٦ — هدي الساري للحافظ ابن حجر ط. المطبعة السلفية بالقاهرة .

## هوامش البحث

- (١) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والايضاح (٣١) .
- (٢) المقصود « بالمبهم » كقوله : حدثنا فلان أو رجل ، أو فلان وغيره ، أو غير واحد فيعينه المستخرج ، والمقصود « بالمهمل » كقوله حدثنا محمد من غير ذكر ما يميزه عن غيره من المحمدين ويكون في مشايخ من رواه كذلك من يشاركه في الاسم ، فيميزه المستخرج .
- (٣) توضيح الافكار ١ : ٧٢ — ٧٣ وانظر تدريب الراوي ١ : ١١٥ — ١١٦ .
- (٤) تدريب الراوي ١ : ١١٦ .
- (٥) انظر الرسالة المستطرفة ص ٢٤ — ٢٧ وتدريب الراوي ١ : ١١١ والتوكيد على مسلم ١ : ٢٦ — ٢٧ .
- (٦) صحيح البخاري ( ١٣ : ٤٧٨ ) رقم ٧٥١٧ لشرح فتح الباري . ط السلفة . وساق مسلم سنده وأحال على حديث ثابت البناني عن أنس وفيه « وقدم فيه شيئاً وأخر ، وزاد ونقص » وذلك كتاب الإيمان بباب الآراء برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السهادات رقم ٢٦٢ .
- (٧) ١٣ : ٤٨٠ — ٤٨١ .
- (٨) يزيد الخلاف في زمن الأسراء والمعراج .
- (٩) ١٣ : ٤٨٠ .
- (١٠) وانظر شرح الحديث في الفتح فيه زيادة فائدة .
- (١١) صحيح مسلم : كتاب فضائل الصحابة : باب من فضائل أبي سفيان صخر بن حرب رضي الله عنه رقم ٢٥٠١ .
- (١٢) ١٦ : ٦٣ — ٦٤ .
- (١٣) تنقية الأنظار بشرح توضيح الافكار ١ : ١٢٩ .
- (١٤) الأصابة ٤ : ٣٠٦ .
- (١٥) صحيح البخاري : كتاب النكاح : باب وأمهاتكم من الرضاعة ويجرم من الرضاع ما يحرم من النسب رقم ١٠١ وصحيح مسلم : كتاب الرضاع رقم ١٥ ، ١٦ وانظر أرقامه عند البخاري أيضاً .
- (١٦) البداية والنهاية ٤ : ١٤٥ .
- (١٧) زاد المعاد ١ : ٢٨ .
- (١٨) في زاد المعاد « رملة » ورملة هو أسم أم حبيبة رضي الله عنها . وانظر الأصابة ٤١ : ٣٠٥ .
- (١٩) انظر التهذيب ٧ : ٢٦١ — ٢٦٣ والكافش ٢ : ٢٧٦ .
- (٢٠) مقدمة ابن الصلاح ١٥ — ١٦ .
- (٢١) انظر هدي الأاري ص ففيها ما حرره الحافظ ابن حجر بنفسه رحمه الله وهو خلاف ما ذكره ابن الصلاح رحمه الله ، إذ قاله تقليداً لغيره ولم يعده بنفسه . وانظر أيضاً « فتح الباقى » ١ : ٤٧ .

- (٢٢) شروط الأئمة الخمسة ٤٧ — ٥١ .
- (٢٣) تدريب الراوي ١ : ٩٨ — ٩٩ .
- (٢٤) كان في تدريب الراوي « ما اطلعا » بزيادة « ما » وأظنه خطأ من الطباعة .
- (٢٥) فتح المغث للسخاوي ١ : ٣١ .
- (٢٦) تدريب الراوي ١ : ١٠٠ وانظر أيضاً ١٠١ في بيان امكانية جمع هذا العدد .
- (٢٧) الباعث الحيث ٧ — ٨ .
- (٢٨) انظر رودينا في مجلة الرابطة في اعداد عامي ٩٦ — ٩٧ فقد كتبنا عدة مقالات في الرد وأوردنا الاحاديث التي طع فيها الدكتور شوقي الفنجرى وهو صاحب الفكرة وهو رد على مقالة في مجله العربي الكويتية عدد ١٩٤ .
- (٢٩) وانظر أيضاً المنار المنيف فقد أتى بنفحات جزئية ودقيقة .
- (٣٠) سورة النساء الآية ١١٥ .